

اربتكن الكثر أهل النار فقلن ويه يا رسول الله قال تكترن اللعن وتكفرن العشي
فتقول ما نزلت ايها وصليت منك خيرا فخطا وفي بعض تقول بالوا والعاطفة عطفها
على المتبوع ولا تكفر وكذا تشدد بدعاء وتحنينها مع فتح القاف وتحتها طرقت زحلان ما تو
موت على الغم انما اصبت منك شيئا في جرة من جزاء الزمان الماضي ولا تصعب شيئا بها
في غير بيت زوجها ليلا يقع في قلب الروح شبح يولد على سواه الظن بها ولا انه لا يخلو
عن فتنة لان اهل الشهوة تشتهي من شيئا بها الصبا والتمتع اى لا تمتنع المرأة من زوجها
نفسها اذ اطلبها بالطاعة اى اطلبها بالطاعة للقبلة والخلق وغيرهما من الخلق
الشرعية يجب عليها ان تطيعه في ذلك ولا تمتع نفسها عنه فان لم تمتع البضع شيئا الا
تخرج المرأة من البيت عطرة بفتح العين وكسر الطاء وصفة مشبهة اى متعطرة ومثلية
بالطيب متبرجة اى مظهره زينتها والتبرج الجلب لها المرأة زينتها او كما سئلها للرجاء
فان عليها حينئذ من لوزر ما على الزانية عنه وتجب عليها الصلح الطعارة وانارة
السراج وان تقدم العست وهو بالسرايين المرحلة والنساء المشاة مراد بالطلست يقال
له بالفارسية نشت ويالتركي بوزيك طاس ونقدته المتبدل اليه ليسمى بديه ونوشه
وهو البضا والبيضة وهما الاخر يظهر بها أعضاء الرضوة ذكره في اليونان وفي حديث اخر
الزوج على الزوجة حتى عليك اي في زوال الطاعة فمن ضيق حتى الزوج فقد ضيق حتى
الله تع و ذكر في المنع نقل عن النور ان اذ الممكن للمرأة زمانة ولم تكن من الاشراف
تجوز على خدمة البيت نحو الخبز والطبخ ونحوها لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين علي
وفاطمة خدعة خراج البيت على علي رضي الله عنه وخدمته واطل على فاطمة رضي الله عنها
وقال في خاتمة بيان البيت للامراء ان عملها يدبرها زوجها قضاء من الخبز والطبخ وكسر البيت
وغير ذلك انتهى وقال الكمال السور في خاتمة لستة الشرعيات نافذة عن الثا ثا ربحانية
اذا فرض للمأخوذ المرأة واحتجاج اليه من الدين وسائر الامور فقالت لا اعمل الا خير ولا اعا
شيئا منها فلا تجوز قال الامام ابو الايثام اذا كانت المرأة تعتد على الاعمال وهي من خدعة
بنفسها لا يجب على الزوج ان يات بها من يعمل هذه الاعمال وقال شمس لا يمتنع اذا امتنع المرأة
من الطبخ والخبز واعمال البيت كان الزوج ان يقع من الادام ويطلبها خبز البرانتي ولا تغفل
تغلبه حين يطالبها بالطاعة بالخبز اى لا تغلبه بان تقول ان خاتمة وطالما انها ليست
بجائز بل لا توخر الاجابة اذا جاءته بل تعطيه على غور طلبه ولو كانت علة طبع اللطافة
المجربة وسكون الماء قسب قال في القاموس القسب بالكسر الاكاف والقبز ان اكثر والاكاف
الصغير غير يدور سنام البهري انتهى ويقال له بالفارسية ببالان اشتراى تحينه وتحصر عنه
وان لم يكن في محل الضمور وروى عنه عن ابن عمر رضي الله عنهما انا لجهات امرأة الى النبي صلى الله عليه

فقال

فقال يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة قال ان لا تمتعه بنفسها ولو كانت على ظهره قسب ولا تلو
يوما الا باذنه الا شهر رمضان فان فعلت كان الاجر له والوزر عليها والخرج الا باذنه فان خرجت
لصحتها ما لكة الرحمة ولذكية العنا بحيث تنزع اليها كذا ذكر في تنبيه العاقلين ولا يمتنع عليه
بما لا يلائم له العلة من غير لباس والباس واليوسر كل ما يمتنع الشدة ذكوه في المغرب
وفاضة اى يفسد ولا تنكح من الغد اى لا تظهر العروسه نظرا في وجهه فيسخط الله تعالى
عليها ولا يزوجها بغيرها قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها يا عائشة ايا امرأ
تؤذي زوجها بالسناها الاجمل الله تعالى لسانها بوجه الرجمة سبعين دراهما فوعدهم عند موتها
وبما عيشة ايا امرأ تسب النضالي زوجها حلالا لله بوجه الرجمة كاتما مسوخة الرأس واليوسر
ذكوه في روضة الحكام ولا تدخل عليه من البسمة ولا تكفحه ولا يطير وزي قصبها
في خدمته وان لحبت اى لعقت من رافة دما وقيحا والخس اللين ويقال له بالفارسية
ليسيدين وان في قوله وان لست لست كبر في قوله ولو قدمت اى المرأة الى زوجها احدى
يديها طيبا اى مطبوخة في القدر والخرى شوكا ونظير في عهد الخليل بن جعفر منقول
ومعنى الشوى بالفارسي بيارشده وتود اى يجهد ان تكون محبوبة الى زوجها ما استقامت
من اللطافة وتقطره يعطى حتى يحبه ويظهر لونه فانه الطيب طيب النساء واحب طيب
الرجال عكس بما ذكره ومن ين له وفي بعض النسخ ذرين بخد ف احدى الثاين وتختص بالجناء
وتكفل كل يوم والاحتساب بالحناء وضموم بالانام والامور اللادور وان نواصيا فاذا فرغ
البنابغ انه لا يجوز ان يخطب يد الصبي الذكر ويجهه ويجوز لانه في الاضريح للجناب وان اذن
لهما ذكورها وقد من مسئلة اكا في فضل النيا في طلب ثمة وهذه الذكورات خصا
المرأة الصالحة وقاوا منها من النساء وعلامات الروحة العاقلة اى صفاتها عند
اهل الحقيقة ان يكون حنسنها سخافة الله تع وغناها الفناعة وحليها بنشد يليا
اى زينتها الفقة اى الامتناع عن الشرور والقبايح وعملها اى ابداءه حقرة الله
تع حسن الخدمة للزوج وهما اى تقدها الاستعداد اى الهناء الموت بالاعمال
الصالحية وتيسر تحت من خلاق الرحة ما قال على رضي الله عنه خاب نسا اى الحقيقة
اى الحرة من الخزام والتمتع عنه العلية بكسر العين المجبة ونشد به الذم للمكورة
او يفتح العين المجبة وتحننن اللذات بشدة العلة بضم العين المجبة وسكون اللذام اى
الشهوة الطبيعية لزوجها فلما حالته تع وما يجب من رحة عليها ان تنزل المرأة بتبار
اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمالها رحة قوله من الطبع بيان لقوله اعاد لعل البيت
وتسلسل الثياب والظن بعين غسل الثوب في الماء اذا تيسر في نحو الطست وتطير اللطافة
بجى السيد والحزين يقع الماء المجبة اى ان تحبذ وفي البرانية المكورة والمعتد قاست للخبز